العدد 19 تشرين الثاني 2025
المجلة العراقية للبحوث الانسانية والاجتماعية والعلمية
No.19 – Nov 2025 Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN2790-1254

مكانة المرأة في الإسلام – دراسة في التحليل العقلي

The Status of Women in Islam - A Study of Rational Analysis

أ.م.د.اياد نعيم مجيد
جامعة ميسان/ كلية التربية
Assistant Professor Dr. Ayad Naeem Majeed / University of Maysan / College of Education

eyad.naaem@uomisan.edu.iq

المستلخص:

المرأة هي الكائن اللطيف الحساس الذي يمتلك بأيمانه مكانة أعز عند الله مـــــــــن مكانة الرجل المؤمن. وقد مرّت مسيرة حياتها بمراحل مظلمة حرمت فيها من كافة حقوقها، وجعلوها تحت وصاية الرجل مطلق العنان، حتى ظهور الإسلام وبزوغ شمس الحرية. فالإسلام أعزّ المرأة وجعل لها مكانة عالية في المجتمع، وساواها بالرجل من حيث الإنسانية حتى صارت جزءاً حقيقياً وعضواً كاملاً في المجتمع الإنساني. وقد أكد الإسلام على أنّ الاختلاف ما بين الرجل والمرأة في الخواص والصفات الطبيعية موجودة في أصل الخلقة، فغض النظر عن هذا الاختلاف فيه ظلم للمرأة. وقد حصل ذلك الظلم نتيجة الثورة الصناعية في عصر النهضة، فالغرب الذي اعتقد بإنسانية المرأة اعتبر التوجّه للفروق الطبيعية في خلقة المرأة نقصاً في وجودها؟ فكان الإقرار بإنسانية المرأة من قبل الغرب وتحريرها ومساواتها بالرجل مع عدم التوجّه للفروق الطبيعية في خلقة الإنسان بداية لنتائج مؤسفة لمكانة المرأة. فصارت للمرأة مظلومية جديدة أخرى تحت عنوان الحرية والمساواة مع الرجل، بالإضافة إلى المظلومية الأخرى التي لحقتها من قبل الغرب في موضوع تعدد الزوجات، فهم ما بين الإفراط والتفريط في ظلم المرأة، أي ما بين آراء منتسكيو وآراء فرويد.

ونحن في دراستنا البحثية التي ستكون دراسة تحليلية عقلية سنبين أنّ المرأة منذ صدر الإسلام وجدت موقعها ومنزلتها الحقيقية العالية في المجتمع الإسلامي لتكون روح الحياة، وأبهج ما فيها. وسنؤكد على أنّ الإقرار بإنسانية المرأة يجب أن يكون ملازم للعدالة والمساواة في الحقوق والواجبات والعقوبات دون التشابه والتماثل في المجالات التي تختلف فيها طبيعة كل من الرجل والمرأة، لتنسجم هذه الرؤية مع العدل والحق الفطريين، ونؤمّن بذلك على سعادة الأسرة وتقدم المجتمع، وسنوضح خطأ نظرية أتباع مونتسكيو وأتباع فرويد في موضوع تعدد الزوجات.

الكلمات الدالة: مكانة المرأة- إنسانية المرأة- الإسلام- الغرب- تعدد الزوجات- التحليل العقلي.

The Status of Women in Islam - A Study of Rational Analysis

Abstract:

Women are gentle, sensitive beings who, through their faith, hold a more precious position in the sight of God than believing men. Their lives have gone through dark phases during which they were deprived of all their rights and subjected to the absolute guardianship of men, until the advent of Islam and the dawn of freedom. Islam honored women and granted them a high status in society, equating them with men in terms of humanity, making them a true and full member of human society. Islam emphasized that the differences between

men and women in their natural characteristics and traits are inherent in creation, and ignoring these differences is an injustice to women. This injustice occurred as a result of the Industrial Revolution during the Renaissance. The West, which believed in the humanity of women, considered the emphasis on natural differences in women's creation to be a deficiency in their existence. Thus, the West's recognition of women's humanity, their liberation, and their equality with men, while ignoring the natural differences in human creation, was the beginning of unfortunate consequences for the status of women. Women thus faced another new injustice under the title of freedom and equality with men, in addition to the other injustice that had befallen them from the West in the matter of polygamy. They were torn between excess and deficiency in the injustice to women, that is, between the views of Montesquieu and the views of Freud.

In our research study, which will be a rational analytical study, we will demonstrate that women, since the advent of Islam, have found their true and lofty position in Islamic society, becoming the spirit of life and its most joyful aspect. We will emphasize that acknowledging women's humanity must be accompanied by justice and equality in rights, duties, and punishments, without similarity or similarity in areas where the nature of men and women differs. This is so that this vision is consistent with innate justice and truth, and thus we ensure family happiness and societal progress. We will also demonstrate the error of the theory of Montesquieu's and Freud's followers on the subject of polygamy.

Keywords: women's status - women's humanity - Islam – West-polygamy- Rational Analysis.

المقدمة:

المرأة هي الكائن اللطيف الحساس الذي يمتلك بأيمانه مكانة أعز عند الله مـــــــن مكانة الرجل المؤمن ((المرأة المؤمنة عند الله اعـز من المؤمن، والمؤمن أعز من الكبريت الأحمر))[1] . وهذا الكائن هو الموجود الوحيد الذي يرفد المجتمع من أحضانه أفرادا صالحين يمكن من خلالهم إنقاذ المجتمع عن طريق المسيرة التي يتخذونها. وتتساوى المرأة مع الرجل من حيث الإنسانية ولكن لكل منهما خواصه وصفاتــه، أي إن الاختلاف موجود في أصـل الخلقة ((فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ))[2]، وهذا الاختلاف ليس اختلافا عضـــــــويا وسطحيا فحسب بل في تكوين الخلايا حيث تختلف من إنسان لآخر ((صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ))[3].

وقد مرّت مسيرة حياتها بثلاث مراحل: في المجتمعات البدائية كانت المرأة عبارة عن حيوان أهلي، وملكاً خاصاً للرجل. وفي مرحلة ظهور الشرائع والقوانين المدنية، كانت المرأة مسلوبة حرية الإرادة ومحرومة من المزايا العامة للمجتمع بشكل كامل. وجعلوها تحت وصاية الرجل مطلق العنان، ولم يقيموا لها أي وزن اجتماعي واحترام. ومع ظهور الإسلام وبزوغ شمس الحرية صار للمرأة وزن اجتماعي واحترام ووقار، حتى صارت جزءاً حقيقياً وعضواً كاملاً في المجتمع الإنساني.

وفي عصر النهضة، حيث التقدم التكنولوجي والثورة الصناعية **تم** غض النظر عن طبيعة الاختلاف الموجود في أصـل الخلقة ما بين الرجل والمرأة، وأعتقد الغرب بإمكانية ضمان حقوق المرأة عن طريق الإقرار بإنسانيتها، وضرورة ملازمة هذه الإنسانية للتماثل والتشابه في الحقوق والواجبات والعقوبات. وطالبوا المجتمع الدولي بحرية المرأة وحقوقها ومساواتها بالرجل، ودعوا إلى مسؤوليات وصلاحيات وأعمال متشابهة وواحدة لكل من الرجال والنساء! واعتبروا التوجّه للفروق الطبيعية في خلقة المرأة يُعد نقصاً في وجودها؟ وذلك لاستثمار طاقات المرأة بأبخس الأثمان، وتفكيك التركيبة الأسرية التي هي نواة بناء كل مجتمع متماسك. وقد أثاروا الضجيج حول هذه الأمور التي طرحوها باستخدام عناوين برّاقة، واتهموا الإسلام بأنه ظالم للمرأة في رؤيته وتوجهه للفروق الطبيعية في خلقة الإنسان، وقالوا: الإسلام لا يعتبر المرأة إنساناً كاملاً.

فكان تحرير المرأة بداية لمظلومية جديدة تحت عنوان الحرية والمساواة مع الرجل، ليتمكنوا من إخراجها إلى المعمل والمصنع وتحميلها ما لا تطيق وفقاً لطبيعة خلقتها. ومع أن تجاهل الاختلافات الطبيعية والفطرية فيه ظلم لحقوق المرأة، نجد أن البعض يرى في هذه الاختلافات نقص للمرأة وكمال للرجل. فكانت معاناة المرأة كثيرة وشديدة جداً في المجتمعات، وهناك الكثير من الكلام غير العقلاني حولها ينفيه الدين الإسلامي. وعلاوة على ذلك لحقتها مظلومية أخرى من قبل الغرب في موضوع تعدد الزوجات، فهم ما بين الإفراط والتفريط في ظلم المرأة، أي ما بين آراء منتسكيو وآراء فرويد.

ونحن في دراستنا البحثية هذه (والتي ستكون دراسة تحليلية عقلية من مبحثين: المبحث الأول- المسيرة التاريخية لحياة المرأة ، والمبحث الثاني- الإسلام والغرب في رؤيتهم لإنسانية المرأة وتعدد الزوجات) سنبين كيف أنّ المرأة في الإسلام وجدت موقعها الحقيقي ومنزلتها السامية، وسنؤكد على أنّ الإقرار بإنسانيتها يجب أن يكون ملازم للعدالة والمساواة في الحقوق والواجبات والعقوبات دون التشابه والتماثل في المجالات التي تختلف فيها طبيعة كل من الرجل والمرأة. وسنوضح بعد ذلك موضوع تعدد الزوجات الذي لم يفرضه الإسلام ولم يرفضه، بل أباحه للرجل الذي يتمكن من المساواة والعدالة والقدرة على الإنفاق، في حين أنّ الغرب قد رفضه، مما أدى إلى نتائج وخيمة جداً قد كانت ما بين الإفراط والتفريط لأتباع فرويد وموتسكيو.

المبحث الأول- المسيرة التاريخية لحياة المرأة

المدخل:

مرّت حياة المرأة خلال مسيرتها التاريخية بثلاث مراحل: في المجتمعات البدائية كانت المرأة عبارة عن حيوان أهلي، وكانت ملكاً خاصاً للرجل تسلم للغير كعطية وقرض، ويُأكل لحمها عند القحط وعند ضرورة المناسبات. وفي مرحلة ظهور الشرائع والقوانين المدنية، حيث كانت الدنيا منقسمة إلى مجموعتين: الأمم المتمدنة المتمثلة بالإمبراطورية الرومانية العظمى والإمبراطورية الفارسية، والأمم الأخرى المتمثلة بمصر والحبشة وشبه الجزيرة العربية والهند والصين، كانت المرأة من قبل المجموعتين محرومة من كافة حقوقها، وجعلوها تحت وصاية الرجل المطلق العنان، ولم يقيموا لها أي وزن اجتماعي واحترام. وأمّا في مرحلة ظهور الإسلام وبزوغ شمس الحرية فقد صار للمرأة وزن اجتماعي واحترام ووقار، وأصبحت جزءاً حقيقياً وعضواً كاملاً في المجتمع الإنساني، ولها دور مصيري في كل المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية، بالإضافة إلى تعليم وتربية الأبناء الصالحين. ومنذ صدر الإسلام وجدت موقعها ومنزلتها الحقيقية السامية.

المسيرة التاريخية لحياة المرأة:

مرّت حياة المرأة بمراحل، ولو راجعنا بطون التاريخ واستنطقنا صفحاته حول هذه المراحل والمسيرة التاريخية لحياتها فيها لرأينا سلسلة من الاضطهاد والحرمان جارية في جميع أدواره، وبين الأمم والشعوب القديمة دون

استثناء، عند أهل الحضارة والرقي أو أهل البداوة والجاهلية أو أهل الشرائع والأنظمة المدنية، وكانت كلها جائرة في حق المرأة. فرغم وجود البلدان المتحضرة والشعوب المتمدنة، وظهور شريعة حمورابي في بابل وقوانين روما القديمة واليونان ومقررات مصر والصين وفارس القديمة إلّا إنّها جميعاً تنظر للمرأة بانحطاط وازدراء وتدني، على أنها إنسان ضعيف لا يستطيع أن يتحمل أعباء الحياة، ولا يمكنه إدارة شؤونه بنفسه. فحرمت المرأة من قبل المجموعتين المتمدنة والمتخلفة من كافة حقوقها، وجعلوها تحت وصاية الرجل المطلق العنان، ولم يقيموا أي وزن اجتماعي واحترام لها، وكما سنوضحه في أدناه.

المرحلة الأولى- حياة المرأة في المجتمعات البدائية:

في هذه المرحلة من حياة المرأة في المجتمعات البدائية القديمة كان للمرأة شكل الإنسان، ولكن تعامل معاملة الحيوان الأهلي. فكانت (المرأة مادامت في بيت أبيها أو أحد أوليائها ليس فقط لم تكن تملك شيئاً، بل كانت ملكاً خالصاً للرجل، وحتى ثيابها وحليها الخاصّة بها تعود إلى ربِّ البيت. وكل سياسة أو مؤاخذة أياً كان نوعها حتى القتل، كانت مباحة في حقّها دون أي مانع أو وازع من ضمير، وكانت تسلم بيد الغير كعطية وقرض وعارية وللاحتفاء واللّذة)[4] مظلومة أشد الظلم، بحيث أنّ هناك الكثير من الأعمال الصعبة والشاقّة تقوم بها، بالإضافة إلى أعمال المنزل، فكانت تقوم بحمل الحطب والصيد والزراعة وأعمال الطين والفخار وخدمة الرجل في المنزل وتربية الأطفال وملازمة المرضى. وإذا وضعت حملها لم ينتظروها حتى ترتاح من أوجاع الولادة وتحمل صعوبات المخاض والولادة، بل هي مجبرة على النهوض للقيام بأعمال المنزل. ورغم هذه المشقة وهذه المظلومية كان للرجل أن يبيعها متى ما شاء، وليس لها من الحقوق إلّا ما يراه الإنسان المالك لها، فالاعتداء عليها بمثابة الاعتداء على ملك المالك كما لو كان الاعتداء على أحد حيوانات المالك؛ لأنّ وجودها تبعاً لوجود المالك.

المرحلة الثانية- مرحلة ظهور الشرائع والقوانين المدنية قبل الإسلام:

في هذه المرحلة أقرّ المجتمع أنّ للمرأة حقوقاً في المجتمع البشري، وإن كان ينظر إليها من زاوية أنّها إنسان ضعيف غير قادر على إدارة عجلة حياته. فتعيش تحت ولاية وقيمومة الرجل، وإن تقضي عمرها وهي تابعة له باستمرار دون استقلال وإرادة مستقلة. فإن عملت خير كان الأمر لوليها في المكافأة، وإن عملت شر فعليها، وكان القصاص بحقها. فمكانة المرأة في هذه المرحلة كالأسير إلى أن تقضي عمرها في الأسر محرومة من حرية الإرادة والاختيار.

وأما بالنسبة للديانات اليهودية والنصرانية بموجب كتابيهما السماويين فللمرأة مكانة المرأة في المجتمع المتمدن تقريباً. ورغم توصيات التوراة والإنجيل في الرفق بالمرأة ومداراتها إلّا إنّها لم ترتقي إلى مستوى مكانة الرجل الاجتماعية أبداً، فكانت للمرأة في الديانة اليهودية والنصرانية بموجب كتابيهما السماويين مكانة المرأة في المجتمع المتمدن تقريباً بحيث بقى الوزن الديني والاجتماعي لها أدنى بكثير من الوزن الديني والاجتماعي للرجل؛ لأن العمل والمعيار لم يكن على أساس حقيقة ما جاء في التوراة والإنجيل، بل على أساس ما جاء من تحريف في التوراة والإنجيل (حسب الاعتقاد الإسلامي المحمدي الأصيل) وإرادة رجال الدين وهواهم وما أرادوه هم . فلم يعرض أي كتاب مقدس مخازي المرأة وعيوبها مثلما عرضت التوراة، ولذلك استحيى علماء التوراة من تدريسها للنساء وقالوا: من يعلم ابنته التوراة، فإنه يعلمها الفسق والدعارة، وكذلك كانت نظرة اليهود إلى المرأة، إنّها الغاوية الشريرة التي تبحث عن غواية الشباب البريء كما وصفت بأنها إبريق مليء بالقاذورات وفمها مليء بالدم، ومع ذلك يجري وراءها الجميع. وعلى هذا كان من أدعية كتاب الصلوات الرسمي (بوركت يا إلهي يا من لم تخلقني امرأة)[5].

وبالإضافة إلى ذلك كان اليهود يُقدّسون المال ويتمسّكُون به، ويمنعون تسربه إلى غير أسرته (الأصول، والفروع)؛ لذلك كانوا يَحْرِمُون البنت من الميراث إذا كان للميت ولد ذكر، كما يمنعون الأم والزوجة والأخت من الميراث. فإذا مات الأب وترك ذكورًا وإناثًا كانت التركة من حقّ الذكور، فإن لم يُوجد يجعلون للبنت حظًّا، على أن تتزوج من رجل من بين أفراد الأسرة؛ حتى لا يؤول الميراث إلى أجنبي. وللبنات حقّ النفقة حتى الزواج أو سنّ البلوغ[6]. فالتوراة هي منبع الإساءة للمرأة واحتقارها، حتى أنّ الإنجيل نهل من هذا المنبع، فاستمر في اهانة المرأة وإن لم تصل الاهانة إلى درجة اهانتها في التوراة[7].

وفي اليونان ذات الحضارة القديمة كانت المرأة جزءاً ضعيفاً من المجتمع الإنساني، وذات شخصية تبعية، بل كانت تقدّر أنّها كالجراثيم المضرة، مفسدة لمزاج الاجتماع ومضرة بصحته، غير أنّ للمجتمع حاجة ضرورية إليها من حيث بقاء النسل، فيجب أن يعتنى بشأنها، وتذاق وبال أمرها إذا جنت أو أجرمت، ويحتلب الرجال درّها إذا أحسنت أو نفعت[8]. وعند الرومان لم تكن المرأة أحسن حظًا من المرأة اليونانية، إذ أن السلطة بيد الأب وحده وهي سلطة مطلقة، يتحرر منها الذكور عند موت الأب، أما المرأة فتكون تحت سلطة الأخ أو الزوج وتبقى محرومة من جميع الحقوق. وبالجملة كانت المرأة عندهم طفيلية الوجود، تابعة الحياة في المجتمع، زمام حياتها وإرادتها بيد ربّ البيت يفعل بها ما يشاء ويحكم فيها ما يريد[9]. وأمّا الفرس فكانوا ينظرون إلى المرأة نظرة كلها احتقار وازدراء، مهضومة الحق، مجهولة القدر، لا يبالون بها، بل هي أحط سلعة بين أيديهم[10].

وأمّا في الصين ومصر القديمة وايران فكان شأن المرأة أنها كالبرزخ بين الحيوان والإنسان يستفاد منها استفادة الإنسان المتوسط الضعيف الذي لا يحق له إلّا ان يمد الإنسان المتوسط في أمور حياته كالولد الصغير بالنسبة إلى وليّه غير أنها تحت الولاية والقيومية دائماً[11]. وأمّا في الكلدة والآشور فقد حكم فيها شرع حمرابي بتبعية المرأة لزوجها وسقوط استقلالها في الإرادة والعمل حتى أنّ الزوجة لو لم تطع زوجها في شيء من أمور المعاشرة أو استقلّت بشيء لها كان له أن يخرجها من بيته أو يتزوج عليها، ويعاملها بعد ذلك معاملة الأمة، ولو أخطأت في تدبير البيت باسراف أو تبذير كان له أن يرفع أمرها إلى القاضي ثم يغرقها في الماء بعد اثبات الجرم[12].

وفي الهند القديمة يعتقد أنّ المرأة هي مادة الإثم وعنوان الإنحطاط الخلقي والروحي، ولا يسلم لها حتى بوجود الشخصية المستقلة كإنسان كامل. وقد حرمت من جميع الحقوق الملكية، ومن الإرث أيضاً، وعليها أن ترضى بقوانين الزواج المتبعة عندهم، فهم يسلمونها إلى أي رجل من الرجال بغير رضاها أو استشارتها، وهي ملزمة أن تخضع له، فهو المالك ولا يجوز لها أن تتخلص من حيازته إلى آخر أنفاس حياتها[13]

وعند العرب في الجاهلية قبل الإسلام كانت المرأة أحط من أي سلعة، فهي لا ترث وليس لها حق المطالبة ، لأنها لا تذود عن الحمى في الحرب ، وزواجها يرجع إلى أمر وليها ، وليس لها حق الاعتراض ولا المشورة حتى أن الولد يمنع أرملة أبيه من الزواج حتى تعطيه جميع ما أخذت من ميراث أبيه ، هذا إذ لم يضع ثوبه عليها قائلاً : ورثتها كما ورثت مال أبي، فإذا أراد أن يتزوجها ـ تزوجها هو بغير مهر، أو زوجها لغيره وتسلم مهرها، كذلك الأب يمنع ابنته من الزواج حتى تترك له كل ما تملكه[14]. وكانوا في مجتمع شبه الجزيرة العربية يعتبرون المرأة مدعاة للعار فكانوا ينفرون من ولادة البنت ((وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ. يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلاَ سَاء مَا يَحْكُمُون))[15] ((وإذا الموءودة سئلت بأي ذنب قتلت))[16].

مرحلة ظهور الإسلام وبزوغ شمس الحرية:

هنا وفي هذه المرحلة صار للمرأة وزن اجتماعي واحترام ووقار، حتى صارت جزءاً حقيقياً وعضواً كاملاً في المجتمع الإنساني ((وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن سُلاَلَةٍ مِّن طِينٍ. ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ. ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً

فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ. ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ. ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ)). فالقرآن أعلنها بوضوح، وكما يلي:

أولاً- أن خلقة النساء من طينة مشابة لطينة الرجال، فلا توجد نظرة احتقار تجاه المرأة في طبيعة خلقتها وأصلها، بل الأفضلية بالتقوى. والقصص الخرافية كخلق حـــواء ((س)) من احد أضلاع آدم ((ع)) فالمرأة ناقصة الخلقة، كلام باطل ولم تخلق المرأة ناقصة الخلقة؛ لأنّ ذلك يتضح جلياً في القرآن ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء))[17]، ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ))[18].

ثانياً-الخطيئة في الجنة لم تكن مسؤولية حواء ((س)) فقط بل هي مسؤولية الاثنين حواء وآدم ((عليهما السلام)) ((يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلاَ تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ))[19]، ((فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ))[20]، ((فَدَلاَّهُمَا بِغُرُورٍ))[21]، ((وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ))[22].

ثالثاً- لم تكن المرأة شرٌّ لابد منه، وان الزواج منها أهون الشرين . فهذا الكلام ينسب لعبد الله المأمون العباسي: (إنهنّ - أي النساء - شرّ كلّهن، وشرٌّ ما فيهن ألّا غنى عنهن)[23]، وينتفي بقوله تعالـــى ((هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ))[24]، وكذلك يرى الإسلام بأن الزواج تعارف واستقرار وراحة بال ((لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً))[25].

رابعاً- يؤكد الإسلام على الحجاب، ويعتبره عاملاً لصيانة القيم الإنسانية والإسلامية للمرأة، وهو الدرع الحصين الذي يقيها شر الفاسقين ((يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاء الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ))[26]. فبوجوده لا تتأذى ولا تتأثر، ولا يتمكن منها أتباع الشهوات والشيطان، بل هي تتمكن من أداء دورها العملي البنّاء والمؤثر اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً وثقافياً في إطار العفة والطهارة. وأما أوامر الله تعالى ونهيه في شمولية العفة والطهارة وما يحل وما لا يحل لكل من الرجل والمرأة فواضحة جدا في القرآن ((قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ. وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِ... وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ))[27]. وعليه لا يتمكن الخبثاء أتباع الشهوات والشيطان إلّا من السافرات المتبرجات والسذج مـــــــن النساء اللاتي يعرضن أنفسهن سلعاً رخيصة لتشيع الفاحشة بين الناس.

خامساً- وبالنسبة لطبيعة المرأة وتكوين الخلايا فتختلف من إنسان لآخـر، وعليه تجاهل الاختلافات الطبيعية والفطرية فيه ظلم لحقوق **المرأة** ((فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ))[28]. ((صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ))[29].

النتيجة:

لقد اتضح أنّ المرأة في الإسلام لم تخلق من ضلع الرجل، ولم يكن في بداية الخلق فضل لإحداهما على الآخر، ولم تخلق لتكون حيواناً للرجل يحمل عليه أوزار حياته، ولم تكن أصل الخطيئة، بل هي فوق ما كان يظنه البعض، فهي روح الحياة وبهجتها. ووجودها ووجود الرجل يكمل بعضه البعض الآخر، وهما أصل الحياة، ومدار الحياة ما بينهما قائم على الشراكة والتعاون والمصير المشترك. ومنذ الصدر الأول لبزوغ شمس الإسلام كان للمرأة دور بارز كما هو للرجل في الهجرة والجهاد والتعليم وبناء الحضارة الإسلامية. فلم تمنعها أنوثتها ولم تعيق دورها في المجالات كافة، فالإسلام أعزّ المرأة وجعل لها مكانة عالية في المجتمع، وساواها بالرجل في كثير من مجالات الحياة، وهي أحد شقي وجود الإنسان ((إنما النساء شقائق الرجال))[30]، أي نظائر الرجال وأمثالهم في الأخلاق والطباع، وكأنهن شققن منهم.

وأما بالنسبة للحجاب فالإسلام يرى أنّ المرأة نصف المجتمع، وحضورها بحجابها وعفتها على الأصعدة المختلفة مكمل لأهداف الإسلام السامية، فالحجاب والعفة درع حصين يقي المرأة ويحميها من أذى ومكر الخبثاء أتباع الشيطان، ويمكنها من أداء دورها الرسالي الإيجابي في المجتمع. وبيّن الإسلام أنّ المرأة بحجابها وعفتها من حيث الإيمان تمتلك مكانة أعز عند الله مـــــــن مكانة الرجل المؤمن ((المرأة المؤمنة عند الله اعـز من المؤمن، والمؤمن أعز من الكبريت الأحمر))[31] . وتتساوى مع الرجل من حيث الإنسانية ولكن لكل منهما خواصه وصفاتــه، أي إن الاختلاف موجود في أصــل الخلقة ((فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ))[32]، وهذا الاختلاف ليس اختلافا عضـــــــويا وسطحيا فحسب بل في تكوين الخلايا حيث تختلف من إنسان لآخر ((صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ))[33]. وقد أنعم الإسلام عليها أن ساواها بالرجل من حيث الوجود الروحي والمشاعر والإدراك والقدرة على التفكير والتعقل، وكفل لها كرامتها، ورفع عنها الإنتقاص والإحتقار، ولم يبخسها حقوقها، وآواها إلى ظل آمن كريم لا تهان فيه أبدا.

حضور المرأة المسلمة ودورها الريادي على كافة الأصعدة:

اليوم يقدّم أعداء الإسلام بسبب الحجاب والعفة صورة مخدوشة، وغير واقعية عن المرأة المسلمة، وتعتبر أجهزة الإعلام الغربي ذلك استبداداً ورجعية ومن أعمال القرون الوسطى. وعليه يجبرون المرأة المسلمة في مجتمعاتهم على السفور والابتعاد عن الحجاب، وفي مثل هذه الظروف يعتبرون أنفسهم أنصار الحرية، ويعتبرون الآخرين الذين يدعون إلى تواجد المرأة الفعّال في مجالات الحياة المختلفة مع المحافظة على حجابها وعفتها مستبدين ورجعيين. بينما الإسلام يعتبر الحجاب عاملاً لصيانة القيم الإنسانية والإسلامية للمرأة، وأنّ أداء المرأة للدور الإيجابي والمؤثر والبنّاء اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً وثقافياً يكون عملياً في إطار العفة والطهارة.

إنّ للمرأة في النظام الإسلامي اليوم دور مصيري في كل المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية، بالإضافة إلى تعليم وتربية الأبناء الصالحين فليس هناك أي نظام عقائدي كرّم المرأة مثل النظام الإسلامي. أمّا الأنظمة العقائدية الشرقية والغربية فقد أفرغت المرأة من هويتها الإنسانية البناءة، وانحطّوا بها إلى مستوى الحاجة منها لا غير، في حين أنّ المرأة ومنذ صدر الإسلام وجدت موقعها ومنزلتها الحقيقية السامية. فالمرأة مصدر تحقيق آمال البشرية إذا أعطيت استحقاقها الذي رسمه الله تعالى لها، ومارست دورها الحقيقي في المجتمع والأسرة. وحضورهن على الأصعدة المختلفة مكمل لأهداف الإسلام السامية.

وللرياضة النسوية اليوم موقعاً خاصاً في الحياة الاجتماعية والعلاقات ما بين الشعوب، رغم أنّ القوى الكبرى للأسف الشديد تستخدم هذه الرياضة في طريق غايات وأهداف غير صحيحة. وفي هذا الصدد يقول الإمام الخميني الراحل ((رحمه الله)): (يجب الاهتمام بزيادة رياضة السيدات على المستوى الوطني والدولي... ويجب أن تحتل رياضة السيدات مكانها الواقعي في كل الفروع... إذا لم تدعم وتوجه رياضة السيدات اليوم بصورة صحيحة فاعلموا أنّ مجتمعنا النسوي سيبقى لسنوات طويلة بعيداً عن الرياضة وأداء دورهن الاجتماعي. إنّ مقولة حرام وخلاف الشرع وعدم لياقته مع منزلة المرأة هي سهلة لبعض الذين هم ليسوا رجال عمل. الاحتياط اليوم في أداء الواجبات والقضايا الاجتماعية هو خلاف الاحتياط؛ لأننا لا نستطيع بمحض الاحتياط أن نمنع أمراً حلالاً. إذا لم يقدّم الاهتمام والدعم لرياضة السيدات البريئة فكيف نستطيع أن نملأ الفراغ الرياضي والترفيهي للنساء؟ إذا لم نستطع أن نملأ فراغ السيدات بمثل هذه الرياضة البريئة والمبنية على القيم الأخلاقية والإنسانية فسوف يقوم أعداء الإسلام بذلك العمل بصورة غير بريئة. إنّ النساء يشكلن نصف المجتمع وبناءً على ذلك يجب إيجاد ميادين مناسبة لرياضة السيدات وتوسعتها. إنّ واحدة من أسلحة أعداء الثورة والنظام هي أنهم يقولون إنّ النساء معزولات في الميادين السياسية والاجتماعية والثقافية... آمل أن تستمر بجدية ودقة المساعي التي بذلت من قبل مسؤولي الرياضة في البلاد على صعيد توسعة رياضة السيدات)[34].

وعليه يجب أن تتمتّع المرأة بما يتمتّع به الرجل من حقوق؛ وأن تقوم بما يقوم به الرجل من واجبات، وأن يفسح لها المجال لتتمكن من أداء ما يطلب منها. ولكن قبل ذلك يجب أن يتحرّر الرجال أنفسهم من روح الجمود والعصبية التي جعلتهم يفضلون التقاليد على الدين نفسه، ويعتبرون المرأة مجرّد قنية تقتنى للذّة والاستمتاع ليس إلاّ. وبالإضافة إلى ذلك كل ما يدّعيه الناس نقصا في المرأة عن مستوى القدرة الموجودة عند الرجل فليس هو إلاّ من آثار ما صنعته أجيال الاضطهاد وعصور الانحطاط. إن من حق المرأة أن تتساوى مع الرجل بما لا يتنافى مع طبائع الأشياء، وأن تشارك في الخدمة والفكر والنصح والإرشاد، وأن تشغل مواقع العمل في مؤسسات الدولة. وأمّا إذا كان وراءها زوج نبيل استطاعت أن تقوم بجلائل الأعمال ومهمّات الأمور، وهذا ما يؤكده الحكيم ابن سينا في رسالة السياسة: إنّ المرأة كلما كانت أعظم شأنا وأفخم أمراً كان ذلك أدلّ على نبل زوجها وشرفه وعلى جلالته وعظم خطره[35].

المبحث الثاني- الإسلام والغرب في رؤيتهم لإنسانية المرأة وتعدد الزواجات

المدخل:

يعتقد الغرب بإنسانية المرأة، ويرى من الضروري ملازمة هذه الإنسانية للتشابه والتماثل في الحقوق والواجبات والعقوبات دون التوجّه للفروق في الخلقة والطبيعة. وقد نادى بمسؤوليات وصلاحيات وأعمال متشابهة وواحدة لكل من الرجال والنساء! واعتبر التوجّه لهذه الفروق يُعد نقصاً في وجود المرأة. بينما الحق أنه ليس نقصاً بل تناسباً، وقد شاء قانون الخلقة بواسطة هذه الفروق أن يوجد تناسباً ما بين الرجل والمرأة الذين خلقا لحياة مشتركة. فكانت دعوة الغرب لحرية المرأة وحقوقها ومساواتها بالرجل واستقلالها الاقتصادي من آثار الثورة الصناعية، لاستثمار طاقاتها بأبخس الأثمان، وبهذا انتقلت المرأة من العذاب والاستعباد في البيت لتصبح رهن العذاب والاستعباد في المتجر والمعمل والسياسة والإعلام. بينما الإسلام الذي يقر بإنسانية المرأة، يصر على ضرورة تلازم الإنسانية مع التساوي في الحقوق والواجبات والعقوبات دون التشابه والتماثل في المجالات التي تختلف فيها خلقة وطبيعة كل من الرجل والمرأة، لتنسجم بذلك مع العدل والحق الفطريين مما يؤدي إلى إنصاف وسعادة المرأة وتقدم المجتمع. وأمّا موضوع تعدد الزوجات فالإسلام لم يرفضه ولم يفرضه، بل أباح ذلك للرجل الذي يتمكن من المساواة والعدالة والقدرة على النفقة، وهو لا يتفق مع من يقول أنّ طبيعة الرجل الاقتصار على زوجة واحدة أو أنّ تعدد الزوجات يخالف طبيعته ويعد نوعاً من الانحراف أو الخروج على قوانين الطبيعة.

معيار الإنسانية:

الإنسان تركيب إتحادي من الروح والبدن، والروح (النفس) هي الأصل، بينما البدن فرع، فالإنسان مجموع النفس والبدن وهما مع اختلافهما في المنزلة موجودان بوجود واحد فكأنهما شيء واحد ذو طرفين أحدهما متبدل داثر فان وهو كالفرع و الآخر ثابت باق وهو كالأصل[36]. فالبدن آلة الروح في تحصيل الكمالات[37]، والعلاقة التي بينهما هي علاقة اشتغال وفعل وانفعال كما يبينها الحكيم ابن سينا: العلاقة بين النفس والبدن...علاقة الاشتغال به، حتى تشعر النفس بذلك البدن، وينفعل البدن عن تلك النفس[38]. فأصل الإنسان هو هذا الجوهر البسيط (النفس) الذي لا يقبل الانحلال ولا العدم بعد زوال البدن، ومصيره غير تابع لمصير البدن[39].

فالبدن منسوب إلى الطبيعة والطين والتراب، بينما الروح منسوبة إلى خالقها ((قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي))[40]. وهذه الروح مجردة، فلا مادة ولا مدة، ولا زمان ولا مكان ولا ذكورة ولا أنوثة، ولا يوجد فرق في وجود الإنسان إن كان رجل أو امرأة من هذه الناحية (إنّ القرآن الكريم اعتبر أنّ حقيقة كل إنسان روحه، والبدن أداتها، وهذا لا يتنافى مع أن يكون للإنسان بدن في نشأة الدنيا والبرزخ والقيامة. وكما أنّ لديه بدناً في الدنيا، والبدن هو فرع – وليس أصلاً ولا جزءاً من الأصل – كذلك في البرزخ والقيامة، حيث أنّ الله تعالى ينسب البدن الذي هو فرع إلى الطبيعة والتراب والطين، ويسند الروح التي هي أصل إليه)[41]. فمن حيث الأصل كل من الرجل والمرأة إنسان

على حد سواء دون أي فرق، ولكن من حيث الفرع هناك فرق طبيعي وخلقي يستوجب العدالة من حيث المساواة في الامتيازات دون التشابه والتماثل

رؤية الإسلام والغرب لإنسانية المرأة:

الإسلام برؤيته المعنوية ومن حيث الأصل يقرّ بإنسانية المرأة، ويقول لا فرق بين الرجل والمرأة، بينما الغرب برؤيته المادية ومن حيث الفرع يقرّ بإنسانية المرأة، ويقول لا فرق بين الرجل والمرأة. ويرى من الضروري ملازمة هذه الإنسانية للتماثل والتشابه في الحقوق والواجبات والعقوبات، وطالبوا المجتمع الدولي بحرية المرأة وحقوقها ومساواتها بالرجل، بالإضافة إلى المناداة باستقلالها الاقتصادي. واعتبروا التوجّه للفروق الطبيعية في خلقة المرأة نقصاً في وجودها؟ وأثاروا الضجيج حول هذه الأمور التي طرحوها باستخدام عناوين براقة، واتهموا الإسلام بأنه ظالم للمرأة في رؤيته وتوجهه للفروق الطبيعية في خلقة الإنسان، وقالوا: الإسلام لا يعتبر المرأة إنساناً كاملاً؛ لأنّه لم يمنحها حقوقاً مماثلة ومشابهة لحقوق الرجل.

والحق يقرّ الإسلام بإنسانية المرأة، ولكن من حيث الرؤية المادية يرى هناك فرق ما بين الرجل والمرأة، فمن لا يلتفت إلى الروح يرى الفرق، ومن يلتفت إليها لا يرى الفرق؛ لان الإنسان بروحه لا ببدنه. فمن حيث الأصل كل من الرجل والمرأة إنسان على حد سواء دون أي فرق، ولكن من حيث الفرع هناك فرق طبيعي وخلقي يستوجب المساواة وفقاً للعدالة في الواجبات والحقوق والعقوبات دون التشابه والتماثل. ولكن مشكلة المخالفين للفروق ما بين الرجل والمرأة في الخلقة والطبيعة، والمؤيدين للنهضة النسوية قد غضوا النظر عن هذه الفروق، ودعوا إلى مسؤوليات وصلاحيات وأعمال متشابهة وواحدة لكل من الرجال والنساء! واعتبروا التوجه لهذه الفروق يُعد نقصاً في وجود المرأة! وذلك لاستثمار طاقات المرأة بأبخس الأثمان، وتفكيك التركيبة الأسرية التي هي نواة بناء كل مجتمع متماسك بعادات وتقاليد وعرف.

المظلومية الجديدة للمرأة:

حياة المرأة عادة ما تكون أسرية طبيعية؛ لأنّ الإنساني منزلي الطبع، وفي مثل هذه الحياة تكون الاعتبارات والمسؤوليات موزعة ما بين الرجل والمرأة والأبناء بالتساوي، وهي غير متشابه بحسب قانون الاختلاف الطبيعي الخاص بكل منهم. بمعنى أنّ قانون الخلقة قد عين لهم مواقعاً وأدواراً مختلفة، ووضع لكل منهم مداراً خاصاً به غير مدار الآخرين. والفروق ما بين الرجل والمرأة في الخلقة والطبيعة هي التي تحدد الحقوق والواجبات لكل منهما. فأساس ما يتمتع به الإنسان من امتيازات هو الطبيعة والخلقة. ولكن في عصر النهضة حيث الثورة الصناعية التي خدمت البشرية، انهارت الحياة الأسرية الطبيعية، وانتهى الوضع الأخلاقي بالتفكك والانحلال تدريجياً؛ لأنّ الفرد أياً كان امرأة أو رجل أصبح لا يهتم إلّا بنفسه، وبإشباع ذاته وحاجاته، كون المرأة طالبت بحقوقها ومساواتها بالرجل بغض النظر عن الاختلافات الطبيعية في خلقة الإنسان. فصار كلاهما في ميدان العمل، وعلى كل منهما تأمين نفقاته، فصرف الإنسان في الغرب وأمريكا تفكيره وجهوده وطاقاته عن كل شيء إلّا الحصول على المال بأي وسيلة، ومن أي طريق؛ لأنّ الشخص الذي أصبح ينظر إليه ويُقتدى به في أمريكا والغرب هو الغني الذي يمتلك ثرة مالية.

فتحرر المرأة والدعوة إلى تشابه وتماثل الحقوق والواجبات دون التوجه للفروق في الخلقة والطبيعة هي من آثار الثورة الصناعية... حتى صارت المرأة متحررة من العذاب والاستعباد في البيت لتصبح رهن العذاب في المتجر والمعمل. وقد جاء في مجلة (شجرة الدر) في الجزء السادس من السنة الأولى نقلاً عن جريدة (الاسترن ميل) بقلم الإنجليزية الشهيرة آني رورد (إذا اشتغلت بناتنا في البيوت خوادم أو كالخوادم فذلك خير وأقل بلاء من اشتغالهنّ في المعامل حيث تصبح البنت ملونة بأدران تذهب برونق حياتها إلى الأبد... ألا ليت بلادنا كبلاد المسلمين، حيث الحشمة والعفاف... والطهارة رداء الخادم... والخادمة اللذين يتنعمان بأرغد عيش ويعاملان

معاملة ربّ البيت، ولا يمكن تعريضهما بسوء... نعم، إنه عار على بلادنا الإنكليز أن تجعل بناتها مثلاً للرذائل، لكثرة مخالطة الرجال، فما لنا لا نسعى وراء ما يجعل البنت تعمل بما يوافق فطرتها الطبيعية من ملازمة البيت، وترك أعمال الرجال للرجال، سلامة لشرفها!!)[42]. فتحرير المرأة في أمريكا والغرب بداية لنتائج مؤسفة لمكانتها القانونية؛ لأن تساوي الحقوق ما بين الرجل والمرأة يوجب إعفاء الرجال عن تأمين نفقات الأسرة، فصارت للمرأة تعاسة ومظلومية جديدة تحت عنوان الحرية والمساواة مع الرجل، والتي من أهمها ما يلي:

1- إخراجها إلى المعامل والمصانع بأجور أقل من أجور الرجال، وتحميلها ما لا تطيق وفقاً لطبيعة خلقتها.

2- الحاجة إلى جاذبيتها وجمالها وتخليها عن شرفها وكرامتها، والحاجة إلى قدرتها السحرية على تسخير الفكر والإرادة واستثمار ذلك في فرض السلع على المستهلكين.

3- في السياسة أصبحت أداة لتنفيذ مآرب الرجال.

والأدهى من هذا كله أنّ الدعوة للمطالبة بحقوق المرأة ومساواتها بالرجل واختلاطها في المعامل والمصانع و... مع الرجال دون وجود الوازع الديني أدى إلى مأساة وتعاسة جديدة تضاف إلى مظلومية المرأة، فهذه الممثلة الشهيرة (مارلين مونرو) تقول في وصيتها التي تركتها قبل انتحارها: (لكل فتاة نصيحة غالية من إنسان جرّب الأمور ومارسها: احذري المجد، احذري من يخدعك بالأضواء، إنني أتعس امرأة على هذه الأرض، لم أستطع أن أكون أمّاً، إنّي امرأة أفضل البيت والحياة العائلية الشريفة الطاهرة، بل إنّ هذه الحياة العائلية لهي من سعادة المرأة بل الإنسانية)[43]. ونقلاً عن الشيخ مصطفى الغلايني في كتابه (نظرات في كتاب السفور والحجاب)، يقول الإنكليزي الشهير صمويل سمايلز في كتابه (الأخلاق): (إنّ النظام الذي يقضي بتشغيل المرأة في المعامل ودور الصناعات مهما نشأ عنه من الثروة، فإنّ نتيجته هادمة لبناء الحياة المنزلية؛ لأنّه هاجم هيكل المنزل، وقوض أركان العائلة، ومزق الروابط الاجتماعية)[44].

الفروق الطبيعية في خلقة الإنسان نقص أم انسجام؟

الإقرار بإنسانية المرأة يجب أن يكون ملازم للمساواة وفقاً للعدالة في الحقوق والواجبات والعقوبات دون التشابه والتماثل في المجالات التي تختلف فيها طبيعة كل من الرجل والمرأة، لتنسجم هذه الرؤية مع العدل والحق الفطريين، ونؤمّن بذلك على سعادة الأسرة وتقدم المجتمع؛ لأنّ الفروق الطبيعية في خلقة الإنسان ليس نقصاً بل تناسباً وانسجاماً وكمالاً للاثنين الذين خلقا لحياة مشتركة[45]. فالمرأة تساوي الرجل من حيث الإنسانية، ولكل منهما خواصه وصفاتــه الطبيعية المطابقة لما موجود في الرؤية القرآنية. فالقرآن والطبيعة لهما رؤية واحدة بالنسبة لمكانة المرأة، والمرأة في القرآن هي نفسها في الطبيعة؛ لأنّ الكتابان التدويني والتكويني في تحديد مكانة المرأة متطابقان مع بعضهما. فالرجل والمرأة كوكبان يدوران في مدارين مختلفين، ويجب أن لا يخرج أحدهما عن مداره ((لا الشَّمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ))[46]؛ لأنّ التمرد على أمر الفطرة الطبيعية يجلب الويلات والمشاكل المجتمعية، بينما السعادة لكليهما أن يدور كل جنس في مداره الخاص به، وحينئذ يتحقق النفع من الحرية والمساواة.

رؤية الإسلام والغرب في الزواج:

حث الإسلام على الزواج وأكد على إرضاء النوازع الفطرية، قد ورد ذلك بصورة كثيرة في القرآن الكريم والسنة النبوية ((وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً))[47]، فالزواج عقد اجتماعي لتكوين أسرة يشعر فيها كل من الرجل والمرأة بالرحمة والطمأنينة، فهو ليس وسيلة لإشباع الغريزة الجنسية فقط، بل هو سكن مليء بالمودة والرحمة حتى يصبح الاثنان شخصا واحداً، يحب أحدهما الآخر ويفديه

بنفسه. فهذا العقد الذي يحصل ما بين الزوجين هو مبادلة بالروح، وهو انسجام وتناغم روحي ما بين روحي الزوجين حتى حلول الهدوء والسكينة ما بينهما من جراء معاشرتهما تحت سقف واحد، فيحصل لهما الاستقرار والاطمئنان النفسي الذي هو أساس أركان الحياة الزوجية.

فالإسلام أولى هذا الموضوع اهتماماً خاصاً (يروى أنّ رجلاً يسمى (عكاف) قد أعرض عن الزواج، وقد حضر مجلس الرسول ((ص)) مرة فسأله النبي عن إمكانياته وظروفه المالية والبدنية، فأجاب بالإيجاب فقال له النبي ((ص)) حينذاك بكل صراح: تزوج وإلا فأنت من المذنبين)[48]. فالإعراض عن الزواج في نظره لا يعد سيئة فحسب، بل يعتبر إعراضاً عن طريق الفطرة السليمة، وانحرافاً عن سنة الرسول العظيم محمد ((ص))، حيث يقول ((النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني))[49] لاستمرار الخليقة وإدامة الحياة. وأمّا الرهبنة والإعراض عن الدنيا فهي من الأعمال التي رفضها الإسلام ((تَزَوَّجُوا فإني مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يومَ القيامةِ ، ولا تَكُونُوا كَرَهْبانِيَّةِ النَّصارَى))[50]؛ لأنّ الإسلام دين الفطرة ((فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ))[51]، ويستجيب للرغبات والنوازع الفطرية بشروط وحدود تمنع وقوع الشقاء والفساد والدنس، وتحقق نشر الفضيلة الموجبة لسعادة البشرية. فالزواج في الإسلام من أهم وأفضل قواعد وأركان مدينة المجتمع الفاضل، وعليه عمل على تثبيت الأسس والمواصفات النفسية والأخلاقية الحميدة لمشروع الزواج، ودعا كل من الزوجين إلى اجتناب المواصفات الذميمة، وكل ما من شأنه أن يؤدي إلى هدم هذا المشروع.

ولسلامة هذه القواعد والأركان التي يرسو عليها المجتمع الفاضل حرّم الحكيم ابن سينا كل ما من شأنه أن ينال من ذلك الركن وهو الزنا واللواط، إذ يؤديان إلى ضد ما عليه بناء أمر المدينة (ويحرّم أيضا الأفعال التي إن وقع فيها ترخيص أدّى إلى ضد مّا عليه بناء أمر المدينة، مثل الزنا واللواطة، الذي يدعو إلى الاستغناء عن أفضل أركان المدينة وهو التزوج. ثم أول ما يجب أن يشرّع فيه هو أمر التزاوج المؤدى إلى التناسل وأن يدعو إليه ويحرّض عليه، فإن به بقاء الأنواع التى بقاؤها دليل جود الله تعالى، وأن يدبر فى أن يقع ذلك وقوعا طاهرا لئلا يقع ريبة فى النسب فيقع بسبب ذلك خلل فى انتقال المواريث)[52].

وأمّا في الغرب فعقد الزواج القانوني عبارة عن عقد تمليك للجسم خالي من القداسة والمبادلة الروحية ما بين الزوجين، يحصل نتيجة الطمع في المال أو الجمال، فهو معاملة تجارية خالية من الروح والأخلاق والقيم، ومليء بالخيانة؛ لأنّ كل من الزوجين قبل أن يتزوجا كانت لهما علاقات متعددة مع الجنس الآخر. وفي هذا الخصوص يقول راسل: (فقد بات من الضروري أن يستكمل نظام الزواج بنظام آخر يمكن أن يعتبر فعلاً كجزء منه.. واعني بذلك نظام البغاء. فهناك شيء من الإجماع على أنّ البغاء يعتبر صمام الأمن بالنسبة لعش الزوجية، ولصون عفاف زوجاتنا وبناتنا)[53].

فالزواج لدى الغرب لقضاء حاجة وإطفاء غريزة كما يلجأ الجائع إلى الطعام حين الإحساس بالجوع، فإذا شبع انصرف عنه. وهذا ما أدى إلى انتشار الفاحشة والرذيلة بين أبناء الغرب وأمريكا، حتى صارت ممارساتها ثقافة منتشرة في كل مكان (فقد وجد رجال الأخلاق أنه فيما عدا حالة البغايا المحترفات أنّ السمو الأخلاقي قد أصبح عسير التحقيق، لا سيما بعد التطور الكبير الذي حدث منذ أن وضعت الحرب أوزارها في كل من أمريكا وانجلترا وألمانيا واسكندنافيا. إذ طرح كثير من فتيات الأسر الكريمة فكرة المحافظة على عفتهن جانباً، حتى لا يحرمن من الري العاطفي، لا سيما وأنّ العوامل الاقتصادية تقعد بالشبان عن الزواج)[54].

تعدد الزوجات ما بين الإسلام والغرب:

الإسلام لم يرفض أو يفرض موضوع تعدد الزوجات بل أباح ذلك للرجل الذي يتمكن من المساواة والعدالة بينهن، بالإضافة إلى قدرته على النفقة. ولهذا تكون الإباحة لقليل من الرجال وليس لجميعهم، أي للذين يخشون الظلم ويتمكنون من العدالة بين الزوجات، ولهم القدرة على النفقة للجميع. فالإسلام شرعاً أباح الموضوع الذي كان موجوداً من قبل (كان علماء الدين في القرون الوسطى يدّعون أنّ تعدد الزوجات من ابتكار نبي الإسلام، بينما

الحقيقة هي خلاف ذلك، فإنّ أكثر حالات الزواج في المجتمعات البدائية كانت على هذه الصورة كما رأيت)[55]. وقد عمل الإسلام على تنظيمه وتقييده بقيود، وكل ما هو مباح شرعاً ينسجم ويتناغم مع الأخلاق. وكل ما هو كذلك فهو عمل غير إفراطي، ولا يُعد نوعاً من الانحراف أو الخروج على قوانين الطبيعة كما يعتقد الغرب بذلك. وأمّا شرعية هذا النظام المباح فيقول الإمام محمد عبده: (قد أباحت الشريعة المحمدية للرجل الاقتران بأربع نسوة، إن علم في نفسه القدرة على العدل بينهنّ، وإلّا فلا يجوز الاقتران بغير واحدة، قال تعالى : « فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً »[56]، فإنّ الرجل إذا لم يستطع إعطاء كل منهن حقها، اختل نظام المنزل وساءت معيشة العائلة)[57].

وأمّا الغرب فلديهم آراء مختلفة تتعارض أخلاقياً مع موضوع تعدد الزوجات؛ لأنّ الموضوع في أمريكا وأوروبا قد رفض وانتهى نهائياً (أجازته اليهودية والمسيحية في أول عهدها، وكلاهما ألغاه بقوانين وضعية وليس بقوانين سماوية، فنتج عن ذلك إشاعة الفاحشة، وتفشي الزنا)[58]. ولم يجنوا من ذلك إلّا الرذيلة وانحطاط الأخلاقي (لم يعب الأوربيون على الشرقيون عادة كما عابوا عليهم عادة تعدد الزوجات، ولم يخطأوا في أمر كما أخطأوا في هذا الأمر.)[59]. واليوم هم بصدد إيجاد حلول ترقيعية ولو بالبغاء لنظام الزوجة الواحدة، لما وصلوا إليه من تفشي الفساد (يكون من الأفضل لو أنّ المرأة وحدها اتسمت بالبراءة والطهر، بينما يكون الرجل اكتسب خبرة جنسية مع البغايا)[60]. فالغرب في نظام الزوجة الواحدة قد وقعوا ما بين الإفراط والتفريط، فكيف الحال في نظام تعدد الزوجات! وللتحقق من ذلك نطرح أهم الآراء المختلفة في هذا المجال ، وهي كما يلي:

آراء مونتسكيو وأتباعه:

إنّ شهوات الإنسان تشتد وتطغى كلما أرضيت، حتى تصل إلى حد الخروج على قوانين الطبيعة كاللواط، كما يتضح ذلك في كتابه المعروف بروح القوانين (يجر تعدد الزوجات إلى ممارسات جنسية شاذة كاللواط، وذلك أنّه في نطاق الشهوات، كلما اندفع المرء أكثر خرج عن القاعدة. في اسطنبول حين اشتعلت نار الثورة، وجد دار حريم أحد السلاطين العثمانيين خالياً من كل امرأة ذلك أنّ هذا الحاكم كان يلهو بالصبيان دون النساء)[61]. بينما تهدأ وتخمد شهوات الإنسان كلما كبتت وحرمت وأهملت. أي أنّ الأخلاق عندهم تتنافى مع فتح الباب على مصراعيه للشهوات، بل الأخلاق تتطلب تقليل الشهوات والحد منها. ويعتقدون بعدم إنسجام وتناغم تعدد الزوجات مع الاخلاق (إنّ أناساً مثل منتسكيو ممن يرون تعدد الزوجات عبادة للشهوة يعدّون دار الحريم إنحرافاً. وقد ظنوا أنّ الإسلام انما سنّ قانون تعدد الزوجات من أجل أن يبيح للخلفاء العباسيين والعثمانيين إنشاء دور الحريم، في الوقت الذي كان الإسلام يخالف هذه الأعمال أكثر من غيره. إنّ الحدود والقيود التي وضعها الإسلام لتعدد الزوجات تسلب الرجل العابث حرية التحرك تماماً)[62].

فأصحاب هذا الرأي (مونتسكيو وأتباعه) يدعون إلى الرهبانية على خلاف الشرع الإسلامي الذي يرفضها، ويرفض الانعزال عن الحياة الدنيا والتفرغ للعبادة بشكل كامل، كما هو حال الرهبانية المسيحية، بل الإسلام يدعو إلى السعي في أمور الدنيا والآخرة (جاءت امرأة عثمان بن مظعون إلى النبي ((ص)) فقالت: يا رسول الله إنّ عثمان يصوم النهار ويقوم الليل فخرج رسول الله ((ص)) مغضبا يحمل نعليه حتى جاء إلى عثمان فوجده يصلي فانصرف عثمان حين رأى رسول الله ((ص)) فقال له: يا عثمان لم يرسلني الله تعالى بالرهبانية ولكن بعثني بالحنيفة السهلة السمحة، أصوم واصلي وألمس أهلي، فمن أحب فطرتي فليستن بسنتي ومن سنتي النكاح)[63].

آراء فرويد واتباعه:

يعتقد فرويد أنّ العملية الجنسية عبارة عن فعل عدواني الغرض منه الوصول إلى أوثق أنواع الإتحاد. ويؤدي النقصان الكبير في عامل العدوان الجنسي إلى الخجل أو فقدان القدرة الجنسية[64]. فشهوات الإنسان تشتد وتطغى عند الكبت والإمساك (لا شك أنّ القلق والإضطراب مرده الناحية الجنسية المكبوته – فعوامل الكبت تخلق في الإنسان روح التمرد والإنفعال والثورة على ناموس الحياة مما يؤدي إلى الإنهيار التام فالإنتحار)[65]. وتهدأ شهوات

الإنسان على أثر الإرضاء والإشباع (من الممكن التخلص من العصاب - neurosis : اضطراب نفسي وعاطفي ونوع من أنواع الخوف الذي يؤدي إلى اضطراب في الشخصية والتوازن النفسي - إذا ما أعفينا أنا الطفل من هذه المهمة، أي أطلقنا الحرية لحياة الطفل الجنسية كما يحدث بين كثير من الأجناس البدائية)[66]. أي أنّ الأخلاق عندهم تتنافى مع الكبت وإمساك الشهوات، وتتعافى مع الإشباع وإرضاء الشهوات. ففرويد وأتباعه من الناحية الأخلاقية ينادون بالإرضاء والإشباع الجنسي (المطلب الوحيد لهذه الغرائز هو فقط الإشباع)[67].

وعلى هذا الأساس انتشر الفساد في كل أنحاء أوربا وأمريكا إلى أبعد حدوده حتى صار ظاهرة متفشية تهدد الصحة المجتمعية نتيجة انتشار الأوبئة والأمراض السارية المعدية، مما جعل المتصدين للمسؤولية يفكروا بحل لهذه المعضلة. فاقتُرح زواج المزاملة الذي هو نوع جديد من الزواج، يتميز بعدم النية في إنجاب الأطفال، والطلاق فيه يسر وسهل بمجرد اتفاق الطرفين، ولا يحق للزوجة أن تطالب بنفقة. وقد كان راسل معجباً جداً باقتراح (زواج المزاملة)؛ لأنه محاولة لتقديم شيء من الثبات والاستقرار في العلاقات الجنسية للشباب، بدلاً من الوضع المضطرب الحالي[68].

نتائج رفض نظام تعدد الزوجات:

أدى رفض نظام تعدد الزوجات إلى نتائج وخيمة جداً، منها زيادة عدد النساء على عدد الرجال؛ لأن الكثير من الرجال يذهب ضحية الحروب. واقتصار الرجل على زوجة واحدة عادة ما يؤدي إلى بقاء عدد كبير من النساء بلا زوج، بالإضافة إلى وجود نساء مطلقات وأرامل معهن أولاد بحاجة إلى من يرعاهم ويعمل على حمايتهم وأداء حوائجهم، مما يوجب عليهنّ العمل والكسب، وربّما ارتكاب أعمال منافية للأخلاق؛ لأنّ انتشار العنوسة عادة ما يصاحبها عُقَد وأمراض نفسية تؤدي إلى تفشي العلاقات المحرمة خارج إطار الشرع والقانون، كما نشهده اليوم في أمريكا والدول الغربية التي تمنع تعدد الزوجات. وقد يجد بعض الرجال في حالة رفض تعدد الزوجات صعوبة في تلبية احتياجاتهم العاطفية والجنسية ضمن إطار الزواج الأحادي، مما يضطرهم إلى البحث عن بدائل أخرى؛ لأنّ الحاجة إلى الارتواء والإشباع الجنسي حس غريزي قد جبل الإنسان عليه؛ لأنه أساس استمرار الحياة وبقاء النسل البشري، وقد سهل الله تعالى الطرق الشرعية للوصول إليه، وخلاف ذلك يصبح الإنسان مرتع للشيطان والرذيلة. وعلاوة على ذلك فإنّ رفض تعدد الزوجات، وصعوبة تحقق الزواج الأحادي الشرعي خاصة في أمريكا والغرب قد يؤدي إلى ضعف الروابط الاجتماعية التي عادة ما تحصل بسبب الزواج. وعليه لا بد من قبول فكرة تعدد الزوجات وتجاوز سلبياتها، لتحقق المصالح والمنافع المجتمعية العامة. فتعدد الزوجات لا يُعد خلاف الأخلاق والاستقرار الروحي والطهارة النفسية، ولا القناعة بالزوجة الأحادية الشرعية مما يخالف الأخلاق.

الحـــــــــواشـــــــــــــي

[1] – الكافي، محمد بن يعقوب الكليني، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران– إيران، 1374 هـ، ج2، ص 242.

[2] – سورة الروم، الآية 30.

[3] – سورة النمل، الآية 88.

[4] – المرأة في الإسلام، محمد حسين الطباطبائي، الناشر: دار التعارف للمطبوعات، بيروت– لبنان، ط1، 1428هـ – 2007م، ص 20.

[5] – المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، زكي علي السيد أبو غضة، الناشر، دار الوفاء، المنصورة– مصر، ط1، 1424هـ – 2003م، ص331– 332.

[6] – الأحكام الشرعية في التوراة، نادي فرج درويش، الناشر: مركز ابن العطار للتراث، القاهرة، ط1، 2004م، ص449

[7] – المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، المصدر السابق، ص8.

[8] – الميزان في تفسر القرآن، محمد حسين الطباطبائي، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت– لبنان، ط1، 1417هـ – 1997م، ج2، ص270.

[9] – المرأة في الإسلام، المصدر السابق، ص 162.

[10] – الأخلاق الإسلامية . السيد علي فضل الله الحسني، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، ط3، 1983م، ص 241.

[11] – الميزان في تفسير القرآن، المصدر السابق، ج2، ص268.

[12] – المرأة بين الجاهلية المعاصرة والإسلام، الدكتور جليل علي لفته، الناشر: دار الثقافة الإسلامية، بيروت – لبنان، 1991م، ص21.

[13] – المرأة في ظل الإسلام، مريم نور الدين فضل الله، الناشر: دار الزهراء، بيروت– لبنان، 1401هـ، ص27– 28.

[14] – الأخلاق الإسلامية . المصدر السابق، ص 242.

[15] – سورة النحل، الآية 58– 59

[16] – سورة التكوير، الآية 8–9.

[17] – سورة النساء، الآية 1.

[18] – سورة الحجرات، الآية 13.

[19] – سورة البقرة، الآية 35.

[20] – سورة الأعراف، الآية 20.

[21] – سورة الأعراف، الآية 22.

[22] – سورة الاعراف، الآية 21.

[23] – شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي، الناشر: مكتبة الروضة الحيدرية، النجف– العراق، ج18، ص200.

[24] – سورة البقرة، الآية 187.

[25] – سورة الروم، الية 21.

[26] – سورة الأحزاب، الآية 59.

[27] – سورة النور، الآية 30– 31.

[28] – سورة الروم، الآية 30.

[29] سورة النمل، الآية 88.

[30] – النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين بن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت – لبنان، 1399هـ – 1979م، ج2، ص492.

[31] – الكافي، المصدر السابق، ج2، ص 242.

[32] – سورة الروم، الآية 30.

[33] – سورة النمل، الآية 88.

[34] – آراء ومواقف سماحة السيد أحمد الخميني، أحمد الخميني، الناشر: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني (س)– الشؤون الدولية، طهران – إيران، ط1، 1996م، ص257.

[35] – موسوعة مصطلحات ابن سينا (الشيخ الرئيس)، جيرار جهامي، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1425هـ ، ص557.

[36] – الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة، صدرالدين الشيرازي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2002م، ج9، ص86.

[37] – المباحث المشرقية في علم الإلهيات والطبيعيات، محمد بن عمر الفخر الرازي، الناشر: بيدار، قم – إيران، 1991م، ج2، ص435.

[38] – النجاة من الغرق في بحر الضلالات، حسين بن عبدالله (ابن سينا)، الناشر: جامعة طهران – إيران، ط3، 2008م، ص387.

[39] – الإشارات والتنبيهات، حسين بن عبدالله (ابن سينا)، الناشر: نشر البلاغة، قم – إيران، 1996م، ج2، ص305– 306.

[40] – سورة الإسراء، الآية 85.

[41]– جمال المرأة وجلالها، جواد آملي، الناشر: دار الهادي، بيروت – لبنان، 1415هـ – 1994م، ص 60– 61.

[42] – نظرات في كتاب السفور والحجاب (المنسوب إلى الآنسة نظيرة زين الدين)، مصطفى الغلايني، الناشر: مطابع قوزما، بيروت– لبنان، 1346هـ – 1928م ، ص96.

[43] – المرأة بين الجاهلية المعاصرة والإسلام، المصدر السابق، ص35.

[44] – نظرات في كتاب السفور والحجاب (المنسوب إلى الآنسة نظيرة زين الدين)، المصدر السابق ص94.

[45] – نظام حقوق المرأة في الإسلام، مرتضى المطهري، الناشر: معاونية العلاقات الدولية في منظمة الإعلام الإسلامي، طهران، ط3، 1407هـ– 1987م، ص 111

[46] – سورة يس، الآية 40.

[47] –سورة الروم، الآية 21.

[48] – الطفل بين الوراثة والتربية، محمد تقي فلسفي، الناشر: مكتبة الأوحد، قم – إيران، 1426هـ – 2005م، ج1، ص49.

[49] – المباني في شرح العروة الوثقى، أبوالقاسم الخوئي، الناشر: العارف للمطبوعات، النجف – العراق، ط1، 1436هـ ، ج2، ص756.

[50] – الدنيا والآخرة في الكتاب والسنة، محمد الريشهري، الناشر: دار الحديث، قم – ايران، 2005م، ج1، ص78.

[51] – سورة الروم، الية 30.

[52] – الإلهيات من كتاب الشفاء، حسين بن عبدالله (ابن سينا)، تحقيق حسن زاده آملي، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي في الحوزة العلمية، قم – ايران، 1997م، ص498.

[53] – الزواج والاخلاق، برتراند راسل، ترجمة: عبد العزيز إبراهيم فهمي، الناشر: دار الهنا للطباعة والنشر، القاهرة– مصر، 1958م، ص77.

[54] – المصدر نفسه، ص81

[55] – قصة الحضارة، ويل ديورانت وزوجته أريل ديورانت، ترجمة زكي نجيب محمود وآخرون، الناشر: دار الجبل، بيروت– لبنان، 1408هـ – 1988م، ج1، ص61.

[56] – سورة النساء، الآية 3.

[57] – المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، المصدر السابق، ص310.

[58] – المصدر نفسه، ص312.

[59] – تاريخ الحضارة، غوستاف لوبون، المترجم: عادل زعيتر، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1945م، ص507.

[60] – الزواج والاخلاق، المصدر السابق، ص73.

[61] – روح القوانين، مونتسكيو، ترجمه إلى اللغة الفارسية: علي أكبر مهتدي، الناشر: مؤسسة أنشارات أمير كبير، طهران– إيران، ط6، 1970م، ص437.

[62] – نظام حقوق المرأة في الإسلام، المصدر السابق، ص313.

[63] – الكافي، المصدر السابق، ج5، ص 494.

[64] – معالم التحليل النفسي، سيجمند فرويد، ترجمة: محمد عثمان نجاتي، الناشر: دار الشروق، مصر، ط5، 1403هـ – 1983م، ص51.

[65] – الكبت تحليل نفسي، سيجموند فرويد ووليم شتيكل، ترجمة علي السيد حضارة، الناشر: دار الاهلية، عمان – الاردن، 2020م، ص37.

[66] – معالم التحليل النفسي، المصدر السابق ص129.

[67] – المصدر نفسه، ص125.

[68] – الزواج والأخلاق، المصدر السابق، ص83.

المصـــــادر

1–الآملي جواد، جمال المرأة وجلالها، الناشر: دار الهادي، بيروت – لبنان، 1415هـ – 1994م.

2–ابن الأثير مجد الدين، النهاية في غريب الحديث والأثر، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ– 1979م.

3–ابن سينا حسين بن عبدالله، الإشارات والتنبيهات، الناشر: نشر البلاغة، قم – ايران، 1996م.

4–ابن سينا حسين بن عبدالله، الإلهيات من كتاب الشفاء، تحقيق حسن زاده آملي، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي في الحوزة العلمية، قم – ايران، 1997م.

5–ابن سينا حسين بن عبدالله، النجاة من الغرق في بحر الضلالات، الناشر: جامعة طهران – ؛يران، ط3، 2008م.

6–أبو غضة زكي علي السيد، المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، الناشر، دار الوفاء، المنصورة – مصر، ط1، 1424هـ – 2003م.

7–جيرار جهامي، موسوعة مصطلحات ابن سينا (الشيخ الرئيس)، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1425هـ.

8–الخميني أحمد، آراء ومواقف سماحة السيد أحمد الخميني، الناشر: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني (س)– الشؤون الدولية، طهران – إيران، ط1، 1996م.

9–الخوئي أبوالقاسم، المباني في شرح العروة الوثقى، الناشر: العارف للمطبوعات، النجف – العراق، ط1، 1436هـ.

10–الحسني علي فضل الله، الاخلاق الاسلامية، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، ط3، 1983م.
11–درويش نادي فرج، الأحكام الشرعية في التوراة، الناشر: مركز ابن العطار للتراث، القاهرة، ط1، 2004م.
12–ويل ديورانت، قصة الحضارة، ترجمة زكي نجيب محمود وآخرون، الناشر: دار الجبل، بيروت– لبنان، 1408هـ – 1988م.
13–راسل برتراند، الزواج والاخلاق، ترجمة: عبد العزيز إبراهيم فهمي، الناشر: دار الهنا للطباعة والنشر، القاهرة– مصر، 1958م.
14–الريشهري محمد، الدنيا والآخرة في الكتاب والسنة، الناشر: دار الحديث، قم – ايران، 2005م.
15–الشيرازي صدرالدين، الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2002م.
16–الطباطبائي محمد حسين، الميزان في تفسر القرآن، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت– لبنان، ط1، 1417هـ – 1997م.
17–الطباطبائي محمد حسين، المرأة في الإسلام، الناشر: دار التعارف للمطبوعات، بيروت– لبنان، ط1، 1428هـ – 2007م.
18–الغلايني مصطفى، نظرات في كتاب السفور والحجاب (المنسوب إلى الآنسة نظيرة زين الدين)، الناشر: مطابع قوزما، بيروت– لبنان، 1346هـ – 1928م.
19–الفخر الرازي محمد بن عمر، المباحث المشرقية في علم الإلهيات والطبيعيات، الناشر: بيدار، قم – ايران، **1991م.**
20–فرويد سيجموند وويليم شتيكل، الكبت تحليل نفسي، ترجمة علي السيد حضارة، الناشر: دار الاهلية، عمان – الاردن، 2020م.
21–فرويد سيجمند، معالم التحليل النفسي، ترجمة: محمد عثمان نجاتي، الناشر: دار الشروق، مصر، ط5، 1403هـ – 1983م.
22–فضل الله مريم نور الدين، المرأة في ظل الإسلام، الناشر: دار الزهراء، بيروت– لبنان، 1401هـ.
23–فلسفي محمد تقي، الطفل بين الوراثة والتربية، الناشر: مكتبة الأوحد، قم – إيران، 1426هـ – 2005م.
24–الكليني محمد بن يعقوب، الكافي، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران، ط1، 1374هـ.
25–لفته جليل علي، المرأة بين الجاهلية المعاصرة والإسلام، الناشر: دار الثقافة الإسلامية، بيروت– لبنان، 1991م.
26–لوبون غوستاف، تاريخ الحضارة، المترجم: عادل زعيتر، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1945م.
27–المطهري مرتضى، نظام حقوق المرأة في الإسلام، الناشر: معاونية العلاقات الدولية في منظمة الاعلام الإسلامي، طهران، ط3، 1407هـ– 1987م.

28–المعتزلي ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، الناشر: مكتبة الروضة الحيدرية، النجف– العراق.

29–مونتسكيو، روح القوانين، ، ترجمه إلى اللغة الفارسية: علي أكبر مهتدي، الناشر: مؤسسة أنشارات أمير كبير، طهران، ط6،1970م.